



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

**قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (4) لسنة 2014 م**

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر
الهيئة يوم الاثنين 19 ربيع الأول 1435 هجرية ، الموافق 2014/1/20 ميلادية،
برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس مجلس الإدارة
وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة	1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني
" " " "	2. الأستاذ/ أمين معروف الجند
" " " "	3. الأستاذ/ نجيب محمد عبدالله بكير
" " " "	4. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي
" " " "	5. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل
" " " "	6. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت
سكرتير مجلس الإدارة	وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من سعيد سالم شنجل
ضد
المؤسسة العامة للكهرباء - منطقة المهرة بشأن المناقصة رقم (2013/7) والخاصة بتوريد لوحات
توزيع للشبكة الكهربائية .

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:
أولاً: بتاريخ 2013/6/4 م تقدم الشاكي بعريضة شكوى الى الهيئة ضد المؤسسة العامة للكهرباء
- منطقة المهرة تضمنت أنه تقدم في المناقصة المذكورة اعلاه وكان عرض سعره أقل الأسعار وبمبلغ
(16000000) ستة عشرة مليون ريال، غير ان الجهة ارست المناقصة على متناقص آخر



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفات :

بمبلغ (23000000) ثلاثة وعشرون مليون ريال، بحجة ان عطائه يقل كثيرا عن التكلفة التقديرية، مع انه ارفق بعرضة تعهد بأخذ مهندسين من مؤسسة الكهرباء على نفقة الخاصة الى عمان (مسقط) لضمان جودة الشراء وبحسب المواصفات الاوربية اذا ان الشراء سيتم من مسقط وطلب من الهيئة ايقاف الإجراءات وارساء المناقصة عليه.

ثانياً، بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (927) وبتاريخ 2013/6/15م تضمنت التوجيه بوقف الإجراءات و الرد على الشكوى وموافاة الهيئة بأوليات المناقصة. وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة العليا بالمذكرة رقم (4249) بتاريخ 14/11/2013م والتي تضمنت طلب الجهة من الهيئة سرعة الاطلاع والتوجيه باستكمال الاجراءات للاستفادة من مخصص البرنامج الاستثماري للعام 2013 في معالجة الاختناقات الحاده في الكهرباء بمحافظة المهرة.

ثالثاً، تم إحالة الشكوى ورد الجهة الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. وبعد دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى مجلس ادارة الهيئة متضمنا الآتي:

1- تم فتح المظاريف بتاريخ 2013/5/15م وكان اقل عطاء هو المقدم من الشاكي وينقص عن التكلفة التقديرية بواقع 24% واعلى عطاء هو المقدم من الشركة المرسى عليها بمبلغ " 23.355.000 ريال ولم يقدم أي عطاء أخر في المناقصة.

2- قامت الجهة بإجراءات التحليل الفني للعطاءات وفي هذه المرحلة تم استبعاد عطاء الشاكي لعدم اكتمال المواصفات الفنية المطلوبة في وثيقة المناقصة وتم قبول العطاء المقدم من الشركة المرسى عليها .

3- قامت الجهة بإجراءات التحليل المالي للعطاء المقدم من الشركة المرسى عليها وتم تأهل العطاء فنياً ومالياً لتوفر الشروط المطلوبة في وثيقة المناقصة .

4- قامت الجهة بتوقيع العقد مع الشركة المرسى عليها (باكرمن للمقاولات والتجارة) بتاريخ 2013/5/26م.

5- تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية .





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

6- الشاكي لم يستوف بعض الشروط الفنية المطلوبة في وثيقة المناقصة حسب التحليل الفني للجهة .

7- العطاء المقدم من الشاكي ينقص عن التكلفة التقديرية بواقع 24% .

8- يلاحظ ان الجهة لم تقم بعملية تقييم الاستجابة الأولية للعطاءات المقدمة فيما يتعلق باستيفاء بعض الوثائق المطلوبة في وثيقة المناقصة مما ادى الى وصول العطاء الى مرحلة التقييم الفني والمالي مخالفة بذلك نص المادة (168-ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات .

9- لم تقم الجهة بإخطار المتقدمين (الشاكي) بقرار الارساء مخالفة بذلك نص المادة رقم(192-ب) من اللائحة المذكورة.

10- لم تقم الجهة بالرد على مذكرة الهيئة والتي كانت بتاريخ 2013/6/15م الا بتاريخ 2013/11/14م مخالفة نص المادة رقم (44-أ) من قانون المناقصات وبناء عليه كانت الجهة من ضمن الجهات الغير مستجيبة والتي تم ادراجها ضمن الجهات المحالة للنيابة العامة .

رابعا: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث ان عرض الشاكي يقل عن التكلفة التقديرية بما نسبته 24%، والعرض لم يستوف الوثائق المطلوبة في وثيقة المناقصة اذ لم يقدم الجداول الفنية والكتالوجات والرسومات الفنية وضمان الجودة، واستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007. بشأن المناقصات والمزايدات والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1- رفض الشكوى المقدمة من سعيد سالم شنجل ضد المؤسسة العامة للكهرباء فرع محافظة المهرة





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

لصحة الأسس التي بنى عليها قرار الاستبعاد.

2- توجيه الجهة باستكمال الإجراءات.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ يوم الاثنين 19 ربيع الأول

1435 هجرية ، الموافق 2014/1/20 ميلادية.

القاضي عبدالرزاق سعيد الاكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالحميد احمد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات